

## جريمة الابتزاز الالكتروني

## Electronic extortion crimes



حورية المتوكل

باحثة حاصلة على الدكتوراه في القانون الخاص

ملخص المقال باللغة العربية:

شهدت السنوات الأخيرة زيادة كبيرة في عدد الجرائم الالكترونية ومن بينها جريمة الابتزاز الالكتروني، إذ قام ضعاف النفوس بالحصول على المال أو الشهوة أو المعلومات بطرائق غير مشروعة فأساءوا استخدام التكنولوجيا الحديثة واستهدفوا أطفالاً ومراهقين، رجالاً ونساءً بل وحتى شركات من خلال تهديد هؤلاء بنشر بيانات سرية ومعلومات خاصة أو مخزية على وسائل التواصل الاجتماعي في حالة عدم إذعان الضحية لمتطلباتهم المادية أو المعنوية. لذلك كان من اللازم تكثيف الجهود لمكافحة هذه الظاهرة بزرع المبتزين وحماية الضحايا من خلال توعيتهم وتمكينهم من كيفية حماية أنفسهم وبالتالي عدم الوقوع في فخ هؤلاء المجرمين.

الكلمات المفتاحية

الجريمة الالكترونية - الابتزاز - المبتزين - الضحايا.

Abstract

In recent years, there has been an increase in the number of e-crimes, among this digital extortion. Some users managed to get money, lust, or access data through misusing modern technology by targeting infants, teenagers, men and women; and even companies. They target these people to distribute confidential, private data or any other compromising information on social network platforms unless they meet their monetary or moral demands. Consequently, it has become a must to make more efforts to combat this hazardous phenomenon by deterring blackmailers and protecting the victims by sensitizing them and teaching them how to defend themselves and thus not fall into the trap of these criminals.

Key words:

\_Blackmailers, Digital extortion, e-crime, Victims

مقدمة:

يعد التطور التكنولوجي الذي شهده العصر الحديث من أهم الانجازات البشرية إذ أضفت التكنولوجيا الحديثة على العالم طابع الحداثة والرقى، وصارت عنوانا للمجتمع العصري المتطور ومعيارا لتقدمه وقوته. فابتكار الحاسوب وشبكات الاتصال جعلت العالم قرية صغيرة أتاحت الفرصة للاطلاع على المعلومات وتبادلها، إذ مع ولادة هذا الابتكار بدأت حقبة جديدة أثرت بشكل جذري في بنية المجتمع الإنساني وتطوره وأدت إلى بزوغ ما يسمى بعالم المعلومات، أو ما أصبح يعرف بالثورة المعلوماتية، أو كما يصفها البعض بالثورة الصناعية الثالثة.

وإذا كانت الثورة المعلوماتية قد حققت إيجابيات للبشرية في جميع الميادين إلا أنها حملت في طياتها بعض الأوجه السلبية، فالواقع يشهد وبشكل متزايد العديد من أوجه الاستغلال المتعسف والأفعال المقرونة بسوء النية لاستعمال المعالجة الآلية للمعطيات الأمر الذي أدى إلى ارتفاع في أرقام الإجرام المرتكب بواسطتها مما أثر على حقوق الأفراد وحرّياتهم.

ومن أبرز مظاهر التعسف في استعمال التكنولوجيا الحديثة والتي تقتضي الوقوف عندها هي ظاهرة الابتزاز الإلكتروني. فلا شك أن هذه الجرائم تعد من أشد الجرائم خطورة باعتبارها تهدد حقوق الإنسان وتخترق خصوصيته<sup>1</sup> فتجعله عرضة للكثير من الآثار النفسية والاجتماعية<sup>2</sup>. بل تعد ظاهرة إجرامية حديثة إذ يستغل الجناة الفراغ التشريعي للوصول إلى أهدافهم<sup>3</sup>؛ لأن المبتز يستغل مهاراته الفكرية ودهائه الإلكتروني الخبيث، وأحيانا تواصله مع الضحية، أو قرابه الاجتماعي منه، بغية الاستحواذ على معلوماته السرية، ووثائقه ومعطياته الشخصية؛ لإجباره على دفع أموال، أو الإذعان لطلباته المخالفة للقانون.

واستنادا لما تقدم يعد موضوع الابتزاز الإلكتروني ذو أهمية بالغة سواء على المستوى النظري أو على المستوى العملي. فمن الناحية النظرية بروز هذه المشكلة في مختلف المجتمعات العربية والإسلامية عموما والمجتمع المغربي خصوصا. وهو ما ينعكس على القيم والعادات والتقاليد والأعراف والمصالح المتعددة

**1-** حظي الحق في الحياة الخاصة، بالحماية كباقي الحقوق المنصوص عليها دوليا، حيث نلحها بحسبة ومكرسة، في صلب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948:

المادة 12 " لا يجوز تعريض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة، أو شؤون أسرته أو مسكنه، أو مراسلاته، ولا لحملات تمس شرفه وسمعته، ولكل شخص الحق في أن يحميه القانون من مثل ذلك التدخل، أو تلك الحملات."

المادة 17 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لسنة 1966 على أنه " لا يجوز تعريض أي شخص على نحو تعسفي أو غير قانوني، لتدخل في خصوصياته أو شؤون أسرته، أو بيئته، أو مراسلاته، ولا لأي حملات غير قانونية تمس شرفه أو سمعته، من حق كل شخص أن يحميه القانون من مثل هذا التدخل أو المساس."

**2-** عبد الرحمان بن عبد الله السند، جريمة الابتزاز، الطبعة الأولى، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 2018، ص18.

**3-** كما هو الشأن ليس في المغرب وإنما حتى في بعض الدول العربية كالعراق ينظر في هذا السياق طارق نامق محمد رضا، المسؤولية الجنائية عن الابتزاز الإلكتروني عبر مواقع التواصل الاجتماعي، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير في القانون العام، كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة كركوك العراق 2021، ص2. وهديل سعد أحمد العبادي، جريمة الابتزاز الإلكتروني للنساء، دراسة مقارنة، مجلة جامعة الأنبار للعلوم القانونية والسياسية المجلد العاشر 2020، العدد2، ص531.

داخل وطننا. وهو ما دعا للاهتمام بهذا الموضوع أكثر، من خلال سير أغواره المتعددة لتكون سبيلا لفتح الباب أمام عدد من الباحثين لمناقشته بصورة أعمق بالمغرب. أما من الناحية العملية فتظهر في تأثير هذه الجريمة اقتصاديا واجتماعيا على مختلف أفراد المجتمع، بما يحتم ضرورة إعادة النظر في ملاحقة مرتكبيها تحقيقا للأمن والاستقرار.

وتحقيق الاستقرار لا يتأتى إلا بتجاوز عدة مشاكل يثيرها الموضوع منها:

- ماهي الدوافع وراء اللجوء لارتكاب جريمة الابتزاز الالكتروني؟
  - هل القواعد الجنائية العامة الواردة في القانون الجنائي أو تلك المتعلقة بالنصوص الخاصة بكل جريمة كفيلة بالحد من جريمة الابتزاز الالكتروني؟
  - وما هي الوسائل والطرق الناجعة لدحض ظاهرة جريمة الابتزاز الالكتروني؟
- لقد أدت تلك المشاكل القانونية وغيرها إلى بروز إشكالية للموضوع تتمثل على النحو التالي: إلى أي حد يمكن حماية الحياة الخاصة للأفراد، وبالتالي احتواء ظاهرة الابتزاز الالكتروني؟
- لا شك أن النصوص الجنائية غير كافية لوحدها لتحقيق المبتغى من التصدي لجريمة الابتزاز الالكتروني، بل من اللازم كفرضية للموضوع التفكير في سبل للوقاية منها ولمكافحتها كما سيبن ضمن التحليل المتعلق بها.

وهكذا ولمحاولة الإحاطة بالموضوع سيتم تقسيم العمل إلى نقطتين: ستخصص النقطة الأولى لتحديد ماهية جريمة الابتزاز الالكتروني، في حين تخصص الثانية لتحديد موقف بعض التشريعات الجنائية من طرق مكافحة جريمة الابتزاز الالكتروني.

### أولا: تحديد ماهية جريمة الابتزاز الالكتروني

تعتبر جريمة الابتزاز الالكتروني من الجرائم المستحدثة التي تزامنت مع استخدام الأجهزة الذكية ودخول التكنولوجيا الحديثة إلى جميع المنازل، وهي جريمة يحيطها الغموض، في معرفة القصد الحقيقي من وراء استخدام مختلف الأجهزة، هل فعلا انتهاك أسرار للناس؟ أم غايتها جني الأموال بالابتزاز للناس بالمعلومات المتوصل إليها؟ خاصة وأنها الجريمة اتخذت أشكالا مختلفة كقرصنة المعلومات، أو اعتداء على الملكية الفكرية، أو استغلال للأطفال<sup>1</sup>... وعليه وللإلمام بهذه الجريمة سيتم في المستهل تحديد مفهوم الابتزاز الالكتروني، ثم بيان خصائصه، ودوافعه، والفئات المستهدفة منه.

1- ينظر في هذا السياق طارق نامق محمد رضا، المسؤولية الجنائية عن الابتزاز الالكتروني عبر مواقع التواصل الاجتماعي، دراسة مقارنة، رسالة الماجستير في القانون العام، كلية القانون والعلوم السياسية في جامعة كركوك العراق، 2021، ص26 وما يليها.

## أ: مفهوم الابتزاز الإلكتروني

الابتزاز مصدر ابتز فهو يبتز ابتزازاً، فهو مبتز، والمفعول مبتز<sup>1</sup>، ولهذا تتضمن معاجم اللغة معناه بأنه "أخذ الشيء بجفاء وقهر"<sup>2</sup>، فيقال ابتز المال من الناس، ابتذهم، وسلبهم إياه، أو نزعهم منهم بجفاء وقهر. كما يقال ابتز قرينه بمعنى سلبه، وتكسب منه بطرق غير مشروعة كما لو كان محتالاً يبتز جيرانه<sup>3</sup>.

أما الابتزاز اصطلاحاً فيراد به: "القيام بالتهديد بكشف معلومات معينة عن شخص، أو فعل شيء لتدمير الشخص الذي يتم تهديده في حال عدم استجابته لمطالب المبتز، حيث غالباً ما تكون المعلومات المستخدمة في عملية الابتزاز ذات طبيعة محرجة للضحية، ويمكن أن تؤدي في بعض الأحيان إلى تدمير حياته الاجتماعية<sup>4</sup>. فيلاحظ أن التشريعات لا تهتم غالباً بالتعريفات، بقدر اهتمامها بوضع الأحكام والنصوص التي تحكم الموضوع. وإن كان هذا التفسير محل نظر حكم أن يضع المصطلح هو من يقع عليه عبء تفسيره ولو أخطأ لا يهم في ذلك؛ لإمكانية تداركه. ولعل ما يفسر إحجام التشريعات عن تعريف الابتزاز إلكترونياً يرجع لحداثة المصطلح، أو لأنها لم تتناوله ضمن نصوصها الجنائية<sup>5</sup>. ومع ذلك هناك إحدى التشريعات التي أشارت للابتزاز وإن لم تعرفه ومنه قانون جرائم المعلوماتية السعودي لعام 2007، الذي ينص في الفقرة الثانية من المادة 3 على أنه: "يعاقب بالسجن لمدة لا تزيد عن سنة وبغرامة لا تزيد عن 500 ألف ريال كل شخص يرتكب 2- الدخول غير المشروع لتهديد شخص أو ابتزازه لحمله على القيام بفعل أو الامتناع عنه ولو كان القيام بهذا الفعل أو الامتناع عنه مشروعاً". ونفس التوجه سلكه المشرع القطري من قانون رقم 14 لسنة 2014 في المادة 8، والمشرع الإماراتي في قانون رقم 5 لسنة 2012 من خلال المادة 16. وهناك من التشريعات من لم تشر إلى جريمة الابتزاز الإلكتروني على الإطلاق كالمرشع الأردني. أما المشرع المغربي فقد نجح مسلك التشريعات الأولى بأن عاقب على هذه الجريمة دون الإشارة إليها صراحة بل ضمنا من خلال الفصول 538 و 447 مكرر 1 و 2 و 3....

وقد حاول الفقه تعريف الابتزاز الإلكتروني قائلاً هو: "جريمة من الجرائم التي يحيط بها الغموض يستخدم فيها التهديد بكشف معلومات معينة عن شخص المجني عليه نفسه أو من يهمه، وفعل ما يؤدي إلى إيلاسه وتدميره في حالة لم يقوم بالرضوخ والاستجابة لطلبات الجاني وكل هذا باستخدام التكنولوجيا

1 - أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، الطبعة الأولى، عالم الكتب القاهرة مصر، 2008 ص 200.

2 - الفيروز أبادي، القاموس المحيط، دار الحديث القاهرة، 1429 هـ 2008 ص 126.

3- أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية، م س، ص 200. ومجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، الطبعة الرابعة، مكتبة الشروق الدولية 2004، ص 54.

4- صلاح الدين دكدك، الحماية-القانونية-لضحايا-الابتزاز، منشور بالموقع الإلكتروني/revuealmanara.com، تاريخ الاطلاع 31-10-2022، س 21:00.

5 - طارق نامق محمد رضا، المسؤولية الجنائية عن الابتزاز الإلكتروني، مق س، ص 28.

في التطبيقات الالكترونية بالأجهزة الذكية أو الحواسيب وكل ما يشبهها<sup>1</sup>. وعرفت هذه الجريمة بأنها كثرة المطالب غير المشروعة للوصول إلى الهدف الذي رسمه له، وغالاً ما يكون هذا الهدف مدمر للحياة الاجتماعية، وقد يستخدم في أي لعبة قدرة للإيقاع بالضحية دون مخافة من الله، أو أي وازع ديني يجعله يحاسب نفسه قبل الوقوع في الخطأ<sup>2</sup>. وهناك من عرف<sup>3</sup> الابتزاز بأنه كل محاولة لتحصيل مكاسب مادية أو معنوية من شخص أو أشخاص طبعي أو اعتباري بالإكراه بالتهديد بفضح سر من وقع عليه الابتزاز.

وإجمالاً يمكن تعريف الابتزاز الالكتروني بأنه كل فعل غير مشروع يستهدف منفعة غير مشروعة بأي صورة من الصور والوسائل التي يعتمد عليها الجاني. وهذا يفيد أن الجاني يطلب من الشخص المبتز دفع مبالغ مالية مقابل عدم نشر صور أو محادثات صوتية أو مرئية أو رسائل كتابية على الشبكة العنكبوتية. كما قد يطلب الجاني من الضحية إذا كانت فتاة ممارسة الفاحشة معه أو مع غيره كي لا يرسل كل ما يخصها إلى أقاربها أو التشهير بها عبر وسائل التواصل الاجتماعي، كما يمكن أن يطلب من الضحية القيام ببعض الأعمال غير القانونية رغماً عن إرادته.

### ب: خصائص الابتزاز الالكتروني

تميز الجريمة الالكترونية عامة وجريمة الابتزاز الالكتروني على وجه التحديد بعدة خصائص منها أن:

- **الابتزاز الالكتروني من الجرائم الناعمة:** من المسلم به أن جريمة الابتزاز الالكتروني من الجرائم الناعمة التي تتم عبر الوسائل الالكترونية فلا تتطلب عنفا للقيام بها بل يمكن أن تتم الجريمة والجاني جالس ومرتاح في أي زاوية من زوايا بيته، وذلك بخلاف الجرائم التقليدية كجرائم القتل والضرب والسرقة وغيرها من الجرائم التي يعتمد فيها الجاني على العنف في تنفيذها.

- **الابتزاز الالكتروني عابر للحدود:** فهو جريمة يمكن أن تتعدى القارات باعتباره يتم عن بعد، فهو جريمة من الجرائم التي لا تحترم الحدود السياسية إذ قد يكون الجاني في قارة والمجني عليه في قارة أخرى، الأمر الذي يحتم وجود تعاون دولي للقضاء على هذه الجريمة.

1- وائل سليم عبد الله شاطر، الإطار القانوني لجريمة الابتزاز الالكتروني في الألعاب الالكترونية دراسة مقارنة، وفق النظام السعودي والقانون الكويتي، المجلة العربية للنشر العلمي 2020، العدد 16، ص 429.

2- تعريف نوال بنت عبد العزيز العبد الابتزاز: المفهوم، الأسباب، العلاج، تم وضع المقال في فبراير 2015  
<https://www.j44j.net/vb/archive/index.php>

الدخول للموقع يوم الإثنين 27 فبراير 2023 الساعة 12 و 40 دقيقة  
3- صالح بن عبد الله بن محمد بن حميد، الابتزاز المفهوم والواقع، مداخلة في ندوة تحت عنوان الابتزاز المفهوم الأسباب العلاج، الطبعة الأولى، مركز باحثات لدراسة المرأة، 1432، ص 14.

- الابتزاز الالكتروني يمس حريات الأشخاص: إذا كان احترام الحريات الشخصية للأفراد من أهم الحقوق التي تسهر جميع المواثيق الدولية والدساتير على احترامها وصيانتها فإن مجرمي الابتزاز الالكتروني يضربون بكل تلك الجهود عرض الحائط بالاعتداء على الحقوق والحياة الخاصة للأفراد عن طريق إعداد ملف يحتوي على معلومات أو بيانات شخصية دون علم صاحبها أو إذنه<sup>1</sup>.

- الابتزاز الالكتروني من الجرائم البالغة الخطورة: تعد جريمة الابتزاز الالكتروني من الظواهر الإجرامية التي تفرع أحراس الخطر لتنبه جميع الدول بصفة عامة والمملكة المغربية بصفة خاصة عن حجم المخاطر والحسائر الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأمنية التي يمكن أن تنجم عنها خاصة مع صعوبة تحديد الرقم الحقيقي لهذه الجريمة وهو ما يعرف بالإجرام المعلوماتي غير الظاهر أو الخفي أو بالرقم الأسود بسبب إحجام المجني عليهم عن الإبلاغ عن الجرائم إلى السلطات المختصة التي يكونون ضحيتها، مما يؤثر بالسلب في السياسة التي يمكن أن توضع لمكافحة<sup>2</sup>.

- صعوبة إثبات جرائم الابتزاز الالكتروني: من الصعوبات التي يمكن أن تعترض العملية الإثباتية في مجال الجرائم المعلوماتية عامة وجريمة الابتزاز الالكتروني خاصة نجد سهولة إخفاء أو تدمير الدليل في وقت قياسي<sup>3</sup>، إذ يستطيع الجاني تدمير الدليل في أقل من ثانية فضلاً عن سهولة اتصاله من مسؤولية هذا العمل بإرجاعه حسبما تشهد بذلك وقائع عديدة على خطأ في نظام الحاسب أو الشبكة أو في الأجهزة<sup>4</sup>.

### ج: دوافع الابتزاز الالكتروني

للابتزاز عدة دوافع يمكن أن نذكر منها:

- دوافع مادية: يمكن أن يكون الحصول على المال هو الدافع الرئيسي وراء عملية الابتزاز سواء كان دفعة واحدة أو على دفعات، بل يمكن أن يصل الأمر إلى إرغام المجني عليه أو الأسرة أو الشركة إذا كانت حالة ابتزاز شركة<sup>5</sup> على وضع تحويل شهري لحساب الجاني، فقد كشف تقرير رئاسة النيابة العامة لسنة 2020 أن الحصول على مبلغ من المال عن طريق التهديد بإفشاء أو نسبة أمور شائنة تأتي في مقدمة الجرائم

1 - طارق نامق محمد رضا، م س، ص 42.

2 - حورية المتوكل، الأدلة المتحصلة من التنقيش الالكتروني دراسة مقارنة، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد الأول بوجدة 2022، ص 109.

3 - محمد حماد مرهج المهيبي، جرائم الحاسوب ماهيتها، موضوعها، أهم صورها، والصعوبات التي تواجهها، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان الأردن 2006، ص 212.

4 - جميل عبد الباقي الصغير، القانون الجنائي والتكنولوجيا الحديثة، الجرائم الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي، الكتاب الأول، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، 1992، ص 17.

5- صالح صبري، الابتزاز الالكتروني، أبرز 8 أسباب للابتزاز مع الحلول والوقاية، مقال منشور بالموقع الالكتروني faharas.net، تاريخ الاطلاع 2023-01-18، ص 15:17.

المرتكبة باستعمال الأجهزة المعلوماتية. ونشرت صحيفة "دايلي مايل" البريطانية سنة 2017 تقريرا تطرقت فيه لموضوع الابتزاز الرقمي الذي تعرض له مواطنون بريطانيون على يد مغاربة من مدينة "واد زم" إذ وصفتها بعاصمة الابتزاز الإلكتروني في العالم.

- **دوافع نفسية:** قد تكون الرغبة في الانتقام من الشخص الذي تعرض للابتزاز أحد الدوافع التي تجعل الجاني يتمتع بما قام به، فيعمل جاهدا بكل الطرق على أن يرى هذا الشخص مدمرا ولا ينعم بالحياة المستقرة من خلال نشر بعض المعلومات والصور والفيديوهات التي تسعى إليه أو إلى المقرين له<sup>1</sup>.

- **دوافع جنسية:** وهي الحالة التي يقوم فيها الشاب بابتزاز فتاة وتهديدها إذا لم تمكنه من نفسها وممارسة الرذيلة معه أو مع أصدقائه<sup>2</sup>.

- **دوافع سياسية وإيديولوجية:** وهو ما يسمى بالابتزاز الإلكتروني الإرهابي إذ تتم الحروب الإلكترونية بين الدول المتنافسة سياسيا فيما بينها فيحاول كل طرف الوصول إلى قاعدة بيانات الطرف الآخر عن طريق الاختراق المعلوماتي من أجل المنافسة السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية<sup>3</sup>.

### د: الفئات المستهدفة من جريمة الابتزاز الإلكتروني

تعدد وتنوع الفئات المستهدفة من جريمة الابتزاز الإلكتروني بتنوع شخصياتهم وظروفهم الاجتماعية والاقتصادية والنفسية واهتماماتهم، وخبرتهم بمجال تكنولوجيا المعلومات، وكذلك مدى قابليتهم للتأثر بالغير.

**الفئة الأولى** المستهدفة من جريمة الابتزاز هي الأطفال و المراهقين بالنظر لصغر سنهم وقلة خبرتهم، وسهولة التأثير فيهم والتغريب بهم من خلال تقديم بعض العروض والمغريات لهؤلاء الصغار للقيام بعمل أو الامتناع عن القيام به عن طريق ابتزاز وتهديد هؤلاء الضحايا بنشر صور أو فيديوهات أو تسجيلات صوتية خادشة بالحياء لهم سواء كانت صحيحة أو مفبركة<sup>4</sup>. الأمر الذي قد يجعل الضحية يختار الصمت والاستسلام

1- هيام محمد الهادي، تعرض المراهقين للجرائم الإلكترونية عبر وسائل الإعلام الرقمي وتأثيرها على إدراكهم للأمن الاجتماعي المصري، مقال منشور بالمجلة العربية لبحوث الإعلام والاتصال، يوليو، سبتمبر 2020، العدد 30، ص 849.

2- نورة بنت عبد الله بن محمد المطلق، ابتزاز الفتيات أحكامه وعقوبته في الفقه الإسلامي، كلية الشريعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، د.س.

3- محمد سامي الشوا، ثورة المعلومات وانعكاساتها على قانون العقوبات، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة 1998، ص 62.

4- أثير الدليمي، الابتزاز الإلكتروني بين الواقع وغياب القانون، مقال منشور بالموقع الإلكتروني <https://www.azzaman.com>، مارس 2022، تاريخ الاطلاع 2023-01-18، ص 21:22.

وتنفيذ ما يطلبه المبتز، أو يلجأ إلى الخيار الأسوأ وهو انتحار الضحية للتخلص من الضغوط والوصم الاجتماعي<sup>1</sup>.

فانتشار الانترنت واستخدام الأجهزة الحديثة بشكل كبير من قبل الصغار ساهم في تزايد حالات الابتزاز الإلكتروني للأطفال وانتشارها بشكل كبير. فالشخص المبتز يستغل الفراغ العاطفي<sup>2</sup> وغياب أو ضعف الرقابة الأسرية وعدم توجيه الأطفال من قبل الأهل خاصة في حالة التفكك الأسري وطلاق الوالدين ومراقبة أصدقاء السوء.

**أما الفئة الثانية** المستهدفة من طرف مجرمي الابتزاز الإلكتروني فهن النساء حيث يعد ابتزاز هذه الفئة من أكثر أنواع الابتزاز الإلكتروني شهرة وانتشارا باعتبارهم الأكثر عاطفة والأكثر خوفا من التهديد. إذ يقوم الجاني بإقامة علاقة صداقة بريئة في بادئ الأمر ثم يبدي الجاني إعجابه بالضحية وبأنه يكن لها مشاعر عاطفية صادقة، فيوهمها بأنه يريد الزواج بها مستغلا وقوعها في حبه. وبعد ذلك يعمل على الإيقاع بها من خلال حثه على مده بصور أو فيديوهات فاضحة أو محادثات خادشة للحياء. ثم يقوم بتهديدها بنشر هذه المحتويات وتشويه سمعتها وسمعة أسرهما في حالة رفضها لدفع مبالغ مالية أو تمكنه من نفسها لممارسة الرذيلة.

كما يمكن أن يكون الابتزاز الإلكتروني للنساء من خلال استغلال الدين حيث يقوم أحد أفراد العصابة بالتواصل مع الضحية على أنه شيخ جليل متخصص في الرقية الشرعية، وأنه سيقوم بمساعدتها لفك السحر أو العين أو ما شابه. ثم يستدرجها حتى تؤمن الضحية لهذا الشيخ بإرسال صور ومقاطع فيقوم هذا الأخير باستخدام المواد المرسلة في تهديد الضحية وابتزازها<sup>3</sup>.

1- كاميليا حسين، انتحار بسنت.. صرخة في مواجهة الابتزاز الإلكتروني ضد المراهقين، مقال منشور بالموقع الإلكتروني [aljazeera.net](http://aljazeera.net)، 09-01-2022، تاريخ الاطلاع 2023-01-11، س 20:38.

2 - أفراح بنت خميس بن عامر اللويهيبة، مشكلة الابتزاز الإلكتروني لدى طلبة مرحلة التعليم ما بعد الأساسي ودور الخدمة الاجتماعية في المجال المدرسي في التعامل معها دراسة ميدانية مطبقة على طلبة مرحلة التعليم ما بعد الأساسي في محافظة جنوب الباطنة، رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات درجة الماجستير في الآداب تخصص (العمل الاجتماعي)، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة السلطان قابوس سلطنة عمان، 2018، ص 27.

3- صلاح الدين الدكاك، نفع الكتروني سابق.



**أما الفئة الثالثة** المستهدفة من المبتزين فهي فئة الرجال وخاصة رجال الأعمال والصحفيين ومديري

الشركات والمشاهير... إلخ<sup>1</sup> من خلال التغيرير بهم وتوجيه دعوات لطلب صداقات نسائية لحسابات جيميلات المظهر في حين قد تكون في الأغلب لرجال منتحلين شخصيات نسائية<sup>2</sup>، إذ يقوم هؤلاء المجرمون بتبادل صور شخصية أو مقاطع فيديو أو محادثات نصية خادشة للحياء مع الضحايا. وحين الإيقاع بهم يتم استغلال هاته المحتويات والتهديد بنشرها إذا امتنع المجني عليه عن تلبية طلبات الجاني<sup>3</sup>.

195

وفيما يخص الفئة الرابعة فهي الشركات والمؤسسات، إذ تعد الشركات الكبرى من أكبر ضحايا الابتزاز الإلكتروني إذ في سنة 2015 تعرضت أربعون شركة أمريكية إلى الابتزاز الإلكتروني وطالبهم المبتز بدفع مبالغ مالية كبيرة<sup>4</sup>. وقد تعرض المؤسسات المالية والمؤسسات التجارية والصناعية وشركات التأمين للابتزاز من قبل العاملين بها، كالعامل الساخط أو الحاقد بأن يفشي سرا ويبيعه لشركة أخرى منافسة إن لم يحصل على مبعاه، كما يمكن أن يقع الابتزاز من قبل شركات أجنبية منافسة بحيث تفرض قيودا غير مباشرة على الشركة الضعيفة أو حديثة النشأة بغية الانصياع أو الدخول تحت جناح الشركة القوية اقتصاديا أو ما يسمى الاستيلاء أو الامتصاص و تدميرها في حالة التعت<sup>5</sup>.

وفي هذا الإطار لابد من الإشارة إلى أن هناك بعض الأعمال التي يستدرج بها الشخص المبتز الضحية وإيقاعه في براثن الابتزاز خاصة وأن الشخص المبتز يتميز بخصائص وصفات مميزة وذكاء واسع ومعرفة كبيرة بعمل الحاسب الآلي والإلمام بثغراته، والتي يمكن أن تتلخص في<sup>6</sup>:

**1-** لعل من أبرز الابتزازات التي استهدفت المشاهير تلك التي تعرض لها المدرب الأسبق لمنتخب المغرب والمدرب الحالي للمنتخب السعودي هيري رونار قبل سنوات قليلة، إذ تعرض لمحاولات ابتزاز من طرف بعض شبان مدينة وادي زم الذين طالبوه بمبالغ مالية، لكنه أبلغ السلطات الأمنية فتكفلت بتوقيف الشبان المتورطين. حسن الأشرف، ماذا وراء اتساع الابتزاز الجنسي على الانترنت في المغرب، مقال منشور بالموقع الإلكتروني [www.independentarabia.com](http://www.independentarabia.com)

وضع المقال بتاريخ 28 نوفمبر 2022، تاريخ الاطلاع 2023-01-30، س 19:45.

**2-** يشرح أحد الجناة طريقة الإيقاع بضحاياه بقوله " كل شيء يبدأ عند قيامي بدعوة أحد هذه الشخصيات من الدول العربية، للصدقة عبر مواقع التواصل الاجتماعي على أساس أي فتاة، وبعد دردشة صغيرة أقوم بدعوته إلى فتح كاميرا الحاسوب ونقوم بتصوير جميع حركاته عبر تطبيقات التسجيل الموجودة على النت" محمد سموي، أسرار الابتزاز الإلكتروني في وادي زم، مقال منشور بالموقع الإلكتروني [alaraby.co.uk](http://alaraby.co.uk)، 2015، تاريخ الاطلاع 2023-01-28، س 18:58.

**3-** أثبت الدليمي، موقع الكتروني سابق.

**4-** جريمة الابتزاز الإلكتروني أركانها وكيفية اثباتها، مقال منشور بالموقع الإلكتروني:

<https://www.legal-research.online>

وضع المقال بتاريخ 23 يونيو 2022 وتم الاطلاع يوم 2023-01-21، س 17:29.

**5-** إدريس النوازي، جريمة الابتزاز الإلكتروني، مقال منشور بالموقع الإلكتروني [hona24.net](http://hona24.net)، 12 دجنبر 2020، تاريخ الاطلاع 2023-01-21، س 21:27.

**6-** بلال حناجرة، الانترنت والابتزاز الإلكتروني، د ط ، د مط، 2019، ص 21.

- محاولة ربط علاقة صداقة مع الشخص المستهدف؛
- محاولة سرقة الحساب الخاص للضحية في المواقع، وإرسال روابط أو ملفات ويطلب من الشخص تحميلها؛
- يثير الجاني فضول الضحية فيرسله إلى مواقع يجهلها ويطلب منه ملء معلومات خاصة به؛
- يطلب من الضحية التحدث على أحد مواقع التواصل الاجتماعي " فيسبوك، سكايب، واتس أب، البريد الإلكتروني، تويتر ، الأنستغرام..." ويقوم بفتح الكاميرا فوراً دون أن يشعر الضحية؛
- يحاول الجاني جاهداً أن يحصل على صور الضحية أو مقاطع خاصة به أو بحث على تبادل وتراسل الملفات بينهما؛
- يقوم الشخص المبتز بعرض أجزاء من جسمه دون أن يطلب الضحية ليحثه على فعل ذلك.....
- ثم يقوم باستغلال الصور أو الفيديوهات وابتزاز الضحية.

## ثانياً: موقف بعض التشريعات الجنائية من طرق مكافحة جريمة

### الابتزاز الإلكتروني

إذا كانت جريمة الابتزاز الإلكتروني هي عملية تهديد وترهيب للضحية بنشر صور أو فيديوهات أو تسريب معلومات سرية تخص الضحية مقابل دفع مبالغ مالية أو استغلال الضحية للقيام بأعمال غير مشروعة لصالح المبتزين ف يطرح السؤال التالي: كيف تعاملت التشريعات العربية ومن ضمنها المشرع المغربي مع هذه الظاهرة وكيف يمكن مكافحتها؟

### أ: موقف بعض التشريعات الجنائية العربية من جريمة الابتزاز الإلكتروني

بالنظر لاستفحال ظاهرة الابتزاز الإلكتروني هناك اتفاق في أغلب الأنظمة القانونية على تجريم الابتزاز الإلكتروني، إذ عمدت بعض الأنظمة الجنائية العربية إلى إصدار قوانين وتشريعات خاصة لضمان خضوع هذه الجريمة للتجريم والعقاب وهو ما سار عليه التشريع الإماراتي والسعودي ، فيما اكتفت أخرى بجعل جريمة الابتزاز الإلكتروني تخضع للقواعد العامة ومن ضمنها التشريع العراقي.

- **التشريع الإماراتي:** كانت دولة الإمارات العربية المتحدة من ضمن الدول التي أصدرت تشريعات وقوانين خاصة لتجريم الابتزاز الإلكتروني إذ نصت المادة السادسة عشر من قانون مكافحة جرائم تقنية

المعلومات على أنه " يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنتين والغرامة التي لا تقل عن مائتين وخمسون ألف درهم ولا تجاوز خمسمائة ألف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من ابتز أو هدد شخص آخر لحمله على القيام بفعل أو الامتناع عنه وذلك باستخدام شبكة معلوماتية أو وسيلة تقنية معلومات. وتكون العقوبة السجن مدة لا تزيد على عشر سنوات إذا كان التهديد بارتكاب جريمة أو بإسناد أمور خادشة للشرف أو الاعتبار"<sup>1</sup>.

197

- **التشريع السعودي:** نص المشرع السعودي كذلك على تجريم الابتزاز الالكتروني بشكل صريح

إذ نصت المادة 3/ فقرة 2.4.5 على أنه " يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تزيد على خمسمائة ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرتكب أيا من الجرائم المعلوماتية الآتية:

2- الدخول غير المشروع لتهديد شخص أو ابتزازه؛ لحمله على القيام بفعل أو الامتناع عنه، ولو كان القيام بهذا الفعل أو الامتناع عنه مشروعاً.

4- المساس بالحياة الخاصة عن طريق إساءة استخدام الهواتف النقالة المزودة بالكاميرا، أو ما في حكمها.

5- التشهير بالآخرين وإلحاق الضرر بهم عبر وسائل تقنيات المعلومات المختلفة"<sup>2</sup>.

- **التشريع العراقي:** بخلاف التشريعين السابقين أخضع المشرع العراقي جريمة الابتزاز الالكتروني

لنصوص الواردة في قانون العقوبات إذ لا توجد نصوص قانونية خاصة بالجرائم الالكترونية وفي ذلك يطبق القضاء العراقي النصوص المتعلقة بجريمة التهديد على جريمة الابتزاز الالكتروني حيث ينص قانون العقوبات العراقي على أنه " 1- يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سبع سنوات أو بالحبس كل من هدد آخر بارتكاب جريمة ضد نفسه أو ماله أو ضد نفس أو مال غيره أو بإسناد أمور مخدشة بالشرف أو إفشائها وكان ذلك مصحوباً بطلب أو بتكليف بأمر أو الامتناع عن فعل أو مقصوداً به ذلك.

2- ويعاقب بالعقوبة ذاتها إذا كان التهديد في خطاب خال من اسم مرسله أو كان منسوباً صدره إلى جماعة سرية موجودة أو مزعومة"<sup>3</sup>.

1 - المادة 16 من قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات الإماراتي الصادر بالمرسوم رقم 5 لسنة 2012م.

2 - المادة 3/ فقرة 2.4.5 من نظام مكافحة جرائم المعلوماتية السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/17 بتاريخ 1428/3/8هـ.

3 - المادة 430 من قانون العقوبات رقم 111 لسنة 1969م المعدل.

## ب: موقف المشرع الجنائي المغربي من جريمة الابتزاز الالكتروني

تعد جريمة الابتزاز الالكتروني من بين الجرائم التي استفحلت وبشكل كبير في العديد من المجتمعات ومن بينها المجتمع المغربي<sup>1</sup> وقد نظم المشرع المغربي جريمة الابتزاز من خلال الفصل 538 من القانون الجنائي<sup>2</sup> بأنه " من حصل على مبلغ من المال، أو الأوراق المالية أو على توقيع أو على تسليم ورقة مما أشير إليه في الفصل السابق، وكان ذلك بواسطة التهديد بإفشاء أو نسبة أمور شائنة، سواء كان التهديد شفويا أو كتابيا، يعاقب بالحبس من سنة إلى خمس سنوات وغرامة من مائتين إلى ألفي درهم"

فباستقراء هذا الفصل يلاحظ أن المشرع رتب عقوبة حبسية تتراوح بين سنة كحد أدنى وخمس سنوات كحد أقصى لكل شخص ارتكب في حق غيره جريمة الابتزاز بغض النظر عن الوسيلة المستعملة في الابتزاز لأنها جاءت على سبيل المثال فقط وبذلك يدخل الابتزاز الالكتروني في خانة هذا الفصل.

و بعد توالي حوادث نشر الصور والفيديوهات الخاصة بالغير على مواقع التواصل الاجتماعي دون الحصول على موافقة منهم وذلك بغرض الإساءة والتشهير، فقد عزز المشرع المغربي ترسانته القانونية بالقانون رقم 103.13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء فمن خلال ثلاث تعديلات على الفصل 447 من القانون الجنائي، حيث أصبحت هذه السلوكات تقع تحت بند انتهاك خصوصية الغير بموجب التعديلات الجديدة.

فبحسب الفصل 1-447 فإنه "يعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات وغرامة من 2.000 إلى 20.000 درهم كل من قام عمدا، وبأي وسيلة بما في ذلك الأنظمة المعلوماتية، بالتقاط أو تسجيل أو بث أو توزيع أقوال أو معلومات صادرة بشكل خاص أو سري، دون موافقة أصحابها، ويعاقب

1- عرفت قضايا الجريمة المعلوماتية والابتزاز عبر الانترنت ارتفاعا في المغرب خلال النصف الأول من سنة 2022 بنسبة 4 في المائة، في حين كان لافتا تسجيل تراجع بنسبة 24 بالمائة في المظهر العام للجريمة. وأعلنت المديرية العامة للأمن الوطني أن عدد قضايا الجريمة المعلوماتية والابتزاز عبر الانترنت المسجلة انتقل من 2773 إلى 2874 قضية، بينما انتقل عدد الإعلانات والمنشورات المرصودة من 1856 إلى 1951 خلال نفس الفترة. عادل نجدي، ارتفاع عدد قضايا الابتزاز عبر الانترنت في المغرب، مقال منشور بالموقع الالكتروني [alaraby.co.uk](http://alaraby.co.uk)، 24 يوليو 2022، تاريخ الاطلاع 2023-01-30، س 18:55.

2 - يراجع ظهير شريف رقم 1.59.413 صادر في 28 جمادى الثانية 1382 (26 نونبر 1962) بالمصادقة على مجموعة القانون الجنائي الجريدة الرسمية عدد 2640 مكرر بتاريخ 12 محرم 1383 (5 يونيو 1963)، ص 1253.

3- القانون رقم 103.13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.18.19 بتاريخ 5 جمادى الآخرة 1439 (22 فبراير 2018)؛ الجريدة الرسمية عدد 6655 بتاريخ 23 جمادى الآخرة 1439 (12 مارس 2018)؛ ص 1449.

بنفس العقوبة، من قام عمدا وبأي وسيلة، بتثبيت أو تسجيل أو بث أو توزيع صورة شخص أثناء تواجده في مكان خاص، دون موافقته.”

أما الفصل 2 - 447 ف”يعاقب بالحبس من سنة واحدة إلى ثلاث سنوات وغرامة من 2.000 إلى 20.000 درهم، كل من قام بأي وسيلة بما في ذلك الأنظمة المعلوماتية، ببث أو توزيع تركيبة مكونة من أقوال شخص أو صورته، دون موافقته، أو قام ببث أو توزيع ادعاءات أو وقائع كاذبة، بقصد المس بالحياة للأشخاص أو التشهير بهم.”

في حين نجد الفصل 3 - 447 “يعاقب بالحبس من سنة واحدة إلى خمس سنوات وغرامة من 5 آلاف إلى 50 ألف درهم، إذا ارتكبت الأفعال المنصوص عليها في الفصلين 1-447 و 2 - 447 في حالة العود وفي حالة ارتكاب الجريمة من طرف الزوج أو الطليق أو الخاطب أو أحد الفروع أو أحد الأصول أو الكافل أو شخص له ولاية أو سلطة على الضحية أو مكلف برعايتها أو ضد امرأة بسبب جنسها أو ضد قاصر.”

### ج: طرق مكافحة جريمة الابتزاز الإلكتروني

بداية لابد من القول أن الوقاية أفضل من العلاج؛ فالأمر يحتاج فقط للوعي، والمعرفة، والثقافة الإلكترونية التي تمكن الشخص من عدم الوقوع في فخ المجرمين المبتزين، عن طريق التصدي لجريمة الابتزاز الإلكتروني قبل وقوعها من خلال:

- ضرورة تحصين الجهاز الشخصي سواء كان حاسب آلي، أو هاتف محمول بأحد برامج الحماية من الفيروسات، وهذه البرامج يجب أن تكون خاضعة لنظام التحيين اليومي (la mise à jour) لإثراء قاعدة البيانات لدى هذه البرامج<sup>1</sup>؛

- الرقابة المتطلبة للأجهزة الأمنية على شبكة الأنترنت لمنع أي إخلال باستغلال المعلومات الشخصية أو الصورة الخاصة، أو استغلال لكل متصفح للشبكة متى كان صغيرا...

- عدم نشر المعلومات الخاصة والصور الشخصية على الانترنت؛

- تجنب تنزيل تطبيقات مجهولة المصدر تأتي بإعلانات غير أخلاقية؛

1 - سعيد زيوش، ظاهرة الابتزاز الإلكتروني وأساليب الوقاية منها، مجلة العلوم الاجتماعية، يناير 2017، العدد 22، ص 85.

- الاطلاع على برامج التوعية للاستخدام الآمن للانترنت؛
  - اختيار كلمة سر قوية لحسابات مواقع التواصل الاجتماعي وللبريد الالكتروني؛
  - تجنب قبول طلبات صداقة على مواقع التواصل الاجتماعي من أشخاص غير معروفين؛
  - تفعيل خاصية الغلق للحسابات الشخصية على مواقع التواصل الاجتماعي؛
  - عدم إرسال الصور الشخصية للغير؛
  - عدم إعطاء كلمة السر الخاصة بالبريد الالكتروني أو أي حساب للغير؛
  - عدم السماح لغير أفراد العائلة باستخدام الحاسب الآلي أو الهاتف النقال...
  - في حالة حدوث خلل في الحاسوب أو الهاتف النقال لا تقم بتصليحه إلا عند في موثوق بسبب زرع برامج تجسس وفيروسات تنقل معلومات الجهاز لشخص آخر<sup>1</sup>.
- عموما إذا كانت تلك بعض الاحتياطات الواجب إتباعها لكي لا يقع الشخص فريسة لجريمة الابتزاز الالكتروني، فيجب الإشارة إلى أنه في حالة تعرضه لهذه الجريمة أن التعامل مع الشخص المبتز أمر في غاية الصعوبة والخطورة إذ يجب العمل على عدم إشعاره بالتخطيط للإيقاع به، وتلكم بعض الخطوات التي يجب العمل بها:
- اللجوء إلى طلب المساعدة من شخص محل ثقة وخاصة أقارب الضحية؛
  - تجنب المشادات مع المبتز وعدم تهديده بالشرطة، مع التبليغ عن الواقعة مباشرة لدى الجهات المختصة؛
  - إغلاق جميع الحسابات التي قدمها الضحية للشخص المبتز أو التي تمكن هو من اختراقها؛
  - عدم التواصل مع الشخص المبتز بالرغم من تعرض الضحية للضغوطات الشديدة؛
  - عدم تحويل أي مبالغ مالية أو الإفصاح عن رقم البطاقة البنكية للضحية؛
  - إغلاق الجهاز الالكتروني محل التواصل بين الشخص المبتز والضحية؛
  - ابتعاد الضحية عن المجرم وعدم مجاراته لأنه شخص محترف جدا في إحباط وترهيب وتخويف الضحية؛

- عدم الرضوخ لطلبات المبتز حتى ولو هدد الضحية بنشر صور وبيانات هذا الأخير<sup>1</sup>.

ويظهر أن هذه المقترحات لو تم إعمالها من شأنها أن تحد من هذه الظاهرة الإجرامية الحديثة الوجود،

أو على الأقل أن تخفف منها، لمساسها بالاستقرار الأمني والاجتماعي لكل فئات المجتمع.

### خاتمة:

201

يعتبر الابتزاز الإلكتروني من الجرائم التي لها آثار خطيرة سواء على المستوى النفسي أو الاجتماعي أو الأمني على الفرد والمجتمع لذلك يجب العمل على زرع الرقابة الذاتية للفرد والعودة إلى التحلي بالقيم الإسلامية السامية، مع شغل أوقات الفراغ بما هو مفيد، وتكثيف حملات التوعية بالمدارس والجامعات و عقد الندوات وجميع وسائل التواصل من أجل نشر الوعي بين الأشخاص سواء الطبيعيين أو المعنويين. بمخاطر التعامل مع المواقع المجهولة والمشبوهة على الشبكات الإلكترونية، والتوعية بالإجراءات القانونية التي يمكن اتخاذها في حالة التعرض للابتزاز الإلكتروني، مع تفعيل البرامج التثقيفية الخاصة بالوالدين في كيفية التعامل مع الأبناء والبنات واحتوائهم وتبصيرهم بالأخطار التي قد يتعرضون لها ومن ثم زيادة الترابط الأسري، كما يجب على الدولة أن تتحمل مسؤوليتها في تسهيل مساطر الشكاية وتسريع البحث من طرف الجهات الأمنية وحماية الضحايا من الابتزاز الإلكتروني.

## لائحة منابع المقال

### أولاً: لائحة منابع المقال باللغة العربية

#### 1: مصادر المقال:

##### • القوانين:

- ♦ يراجع ظهير شريف رقم 1.59.413 صادر في 28 جمادى الثانية 1382 (26 نونبر 1962) بالمصادقة على مجموعة القانون الجنائي الجريدة الرسمية عدد 2640 مكرر بتاريخ 12 محرم 1383 (5 يونيو 1963)، ص 1253.
- ♦ القانون رقم 103.13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.18.19 بتاريخ 5 جمادى الآخرة 1439 (22 فبراير 2018)؛ الجريدة الرسمية عدد 6655 بتاريخ 23 جمادى الآخرة 1439 (12 مارس 2018)؛ ص 1449.

##### • معاجم:

- ♦ أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، الطبعة الأولى، عالم الكتب القاهرة مصر، 2008.
- ♦ الفيروز أبادي، القاموس المحيط، دار الحديث القاهرة، 1429 هـ 2008.
- ♦ مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، الطبعة الرابعة، مكتبة الشروق الدولية 2004،

#### 2: مراجع المقال:

##### ◇ مراجع عامة:

- ♦ جميل عبد الباقي الصغير، القانون الجنائي والتكنولوجيا الحديثة، الجرائم الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي، الكتاب الأول، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، 1992.
- ♦ عبد الرحمان بن عبد الله السند، جريمة الابتزاز، الطبعة الأولى، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 2018.
- ♦ محمد حماد مرهج الهيقي، جرائم الحاسوب ماهيتها، موضوعها، أهم صورها، والصعوبات التي تواجهها، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006.
- ♦ محمد سامي الشوا، ثورة المعلومات وانعكاساتها على قانون العقوبات، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة 1998.



## ◇ مراجع خاصة:

### ❖ كتاب متخصص

✓ بلال جناجرة، الانترنت والابتزاز الالكتروني، د ط ، د مط، 2019.

### ❖ الأبحاث جامعية:

- ◆ أفراح بنت خميس بن عامر اللويهيّة، مشكلة الابتزاز الالكتروني لدى طلبة مرحلة التعليم ما بعد الأساسي ودور الخدمة الاجتماعية في المجال المدرسي في التعامل معها، دراسة ميدانية مطبقة على طلبة مرحلة التعليم ما بعد الأساسي في محافظة جنوب الباطنة، رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات درجة الماجستير في الآداب تخصص (العمل الاجتماعي)، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة السلطان قابوس سلطنة عمان، 2018.
- ◆ حورية المتوكل، الأدلة المتحصلة من التفتيش الالكتروني دراسة مقارنة، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد الأول بوجدة 2022.
- ◆ طارق نامق محمد رضا، المسؤولية الجنائية عن الابتزاز الالكتروني عبر مواقع التواصل الاجتماعي، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير في القانون العام، كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة كركوك العراق 2021.
- ◆ نورة بنت عبد الله بن محمد المطلق، ابتزاز الفتيات أحكامه وعقوبته في الفقه الإسلامي، كلية الشريعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، دس.

### 3.المقالات:

- ◆ أثير الدليمي،الابتزاز الالكتروني بين الواقع وغياب القانون، مقال منشور بالموقع الالكتروني <https://www.azzaman.com> ، مارس 2022.
- ◆ إدريس النوازي، جريمة الابتزاز الالكتروني، مقال منشور بالموقع الالكتروني [hona24.net](http://hona24.net) ، 12 دجنبر 2020.
- ◆ جريمة الابتزاز الالكتروني أركانها وكيفية إثباتها، مقال منشور بالموقع الالكتروني [legal-researchg.online](http://legal-researchg.online).
- ◆ حسن الأشرف، ماذا وراء اتساع الابتزاز الجنسي على الانترنت في المغرب، مقال منشور بالموقع الالكتروني [www.independentarabia.com](http://www.independentarabia.com) ، 28 نوفمبر 2022.
- ◆ سعيد زيوش، ظاهرة الابتزاز الالكتروني وأساليب الوقاية منها، مجلة العلوم الاجتماعية، يناير 2017، العدد 22.
- ◆ صالح صبري، الابتزاز الالكتروني: أبرز 8 أسباب للابتزاز مع الحلول والوقاية، مقال منشور بالموقع الالكتروني [faharas.net](http://faharas.net).
- ◆ صلاح الدين دكدك، الحماية-القانونية-لضحايا-الابتزاز، منشور بالموقع الالكتروني [revuealmanara.com/](http://revuealmanara.com/)

♦ عادل نجدي، ارتفاع عدد قضايا الابتزاز عبر الانترنت في المغرب، مقال منشور بالموقع الالكتروني [alaraby.co.uk](http://alaraby.co.uk) 24 يوليو 2022.

♦ كاميليا حسين، انتحار بسنت.. صرخة في مواجهة الابتزاز الالكتروني ضد المراهقين، مقال منشور بالموقع الالكتروني [aljazeera.net](http://aljazeera.net) 09-01-2022.

♦ محمد سموي، أسرار الابتزاز الالكتروني في وادي زم، مقال منشور بالموقع الالكتروني [alaraby.co.uk](http://alaraby.co.uk) 2015.

204

♦ هديل سعد أحمد العبادي، جريمة الابتزاز الالكتروني للنساء، دراسة مقارنة، مجلة جامعة الأنبار للعلوم القانونية والسياسية المجلد العاشر 2020، العدد 2.

♦ هيام محمد الهادي، تعرض المراهقين للجرائم الإلكترونية عبر وسائل الإعلام الرقمي وتأثيرها على إدراكهم للأمن الاجتماعي المصري، المجلة العربية لبحوث الإعلام والاتصال، يوليو / سبتمبر 2020، العدد 30.

♦ وائل سليم عبد الله شاطر، الإطار القانوني لجريمة الابتزاز الالكتروني في الألعاب الالكترونية دراسة مقارنة وفق النظام السعودي والقانون الكويتي، المجلة العربية للنشر العلمي، 2020، العدد 16.